

الدرس 43 من شرح الرسموكية .الجواهر المكنونة في صدف الفرائض المسنونة الفقيه موسى الدخيلة

موسى الدخيلة

على اله وصحبه ومن والاه اما بعد فيقول الناظم رحمه الله وهما ظهور كون موته مقدمة وكونوا تعمل الله قد خرج ولم يبين من امره وحيث ما حصل ما قد بين قسم موقف لمن ضربى مالهم بجزء سهمهم فلهم يبدو تمام حقهم واشهار الاقوال في التعمير او تقديري ان كان فقده عن اهله بلا حضور حرب ووباء حصل الى اخره اذا سبق في الدرس الماضي الكلام على اه كيفية تصحيح مسألة فيها وارث مفقود وقد مثلنا لذلك بأمثلة اه ذكرها المؤلف رحمه الله ونوع اربعة امثلة على حسب ما يحصل بين المسألتين مسألة الممات والحياة من الواجهة الاربعة من التماثل او التداخل والتوافق والتباين. وقد صححناها امس وما بقي من السرد واضح ما نحتاجوش نسردوه واضح ولا نسردوه هاد المسائل الأربيع صححناها بقي سردوها ولا سرد ثلاث منها بينتسردو يلاه سردو فين بقينا؟ فين وقت سرتوها بينكم في انفسكم يالاه زيد واخا تجد جزء وجزء جزء سهم كل منهما واحدة متمائلين خبر ساهميتها صافي واضح هادشي علاش قلت ليكم واش سردتوه راه لأن هادشي هو اللي درناه البارح عملنا به عمليا هاد الكلام لي قال واضح قال رحمه الله فإرثه يثبت حيثما ظهر الى اخره اشار في هذين البيتين الى ثلاثة احوال الى حالة يرث فيها المفقود المال الموقوفة او من المال الموقوف والى حالتين لا يرث فيهما المفقود الماء شيئا من الموقوف ساهل الكلام اذا ثبتت حياته بعد موت الهالك فانه يرث واذا لم تثبت حياته بعد موت الهالك فانه لا يرث ساهل الكلام؟ هذا هو الضابط غير هنا اذا ثبتت حياته بعد موت الهالك كان وارثا من المال الموقوف واذا لم تثبت فلا يرث شيئا من المال الموقوف تفصيل هاتين المسألتين في ثلاثة احوال. اللولة عندها حالة والثانية لها حالتان هي ما سيذكر لان ثبوت حياته بعد موت الهالكى عندها صورة وحدة ان نتحقق نتحقق حياته بعد موت اش الهالك هذه حالة ودخل اولدي لهيها وقرا سير لهيه و اه الحاليتين اللتين لا يثبت بهما الميراث له هما ما اذا تحققنا موته قبل موت الهالك او حكمنا بذلك هادشي علاش كانت جوج احوال لانها اذا لم تثبت حياته بعد موت الهالك فواحد من جوج دالأمر اما انه ثبتت مماته او حكم بموته لم تثبت لكن حكم بذلك ساهل الكلام ففي الحاليتين لا يرث الوقوف هادشي اللي صرح به بالنظم هنا. اذا البيت الأول فإرثه يثبت حيثما ظهر حياته بعيد موروث الغبر وبهذا البيت الاول الحالة التي يرث فيها و اشار للحاليتين اللتين لا يرث فيهما بقوله وينتفي في الحاليتين وهما اولاً ظهور كون موته مقدما وكون تعمير الله قد خرج ولم يبين ان مات بمعنى اذا تحققنا موته او حكمنا بموته هذا هو يلاه اذن الصورة لولى قال فإرثه اي المفقود. الإنسان الشخص الغائب يثبت من مال الهالك يثبت يكون وارثا من مال الهالك متى حيثما ظهر حياته بعيد موروث الغدر اذا ظهر ثبت وتحقق لنا انه كان حيا ولو لحظة ولو لحظة ثانية بعد موت الهالك الموروث الى تثبت الحياة ديالك قال بعيد ولو غير بزمان قريب غير بعد منو بلحظة تثبت الحياة ديالو وارث ولا لا؟ وارث اذن غادي نورثوها غنجيو للمسألة ديال الحياة ياك كنا صحنا امس مسألتين مسألة الحياة ومسألة النبات غنجيو لمسألة الحياة وغادي نكملو تصحيح المسألة لي كان ناقصو شي حاجة نكملوها ليه اللي ما كانش وراك نورثوه هو تا هو نعطيوه حقو في مسألة الحياة ومسألة الممات كنضربو عليها. لأنه صافي تثبتت حياتو وحينئذ الا تثبتت الحياة ديالو بعد موت الهالك ثم مات مفهوم؟ جا واحد قالنا راه كان حي ثم بعد ذلك مات حنا مكيهمناش ثم مات هاديك مسألة المناسخات حاجة اخرى. تثبتت حياته اجي نورثوه في مسألة الحياة ثم ورثناه واحد النصيب خداه من الهالك. نظن ذلك النصيب الذي صار ملكا له الى ما ترك من المال ونرى من يوجد من ورثته ونعاودو نصحو مسألة اخرى تسمى بالمناسخات وستأتي باذن الله مفهوم يدلكنهما الان تثبتت الحياة ديالهم او وريتها ماشي نوريتو هي نعطيوه الفلوس يشدهم يبدو لا كنعكمو ياك

تقدم لنا اناش ان الملك شيه معنوي كتحكمو بأن هاد الفلوس هاد الملايين ديال فلان
صارت ملكا له ثم بعد ذلك مات فإنها تورث عنه غياخودها الورثة دياولو نشوفو عاوتاني هو شنو ترك ترك زوجة ولدا اذن كذا الى
اخره ايوا هدا هدا كيتسمى عمل المناسخات مبقيناش مفقود غنتاقلو للمناسخات وضحات المسألة هادي هي الحالة اللولة طيب في
حالتين لا يثبت ارثه قال
انت في اي ارث المفقود في الحالتين المعلومتين المعروفتين وهما مفهوم ما سبق وهما ظهور كون موته هي مقدمة ان يثبت عندنا
ويتحقق عندنا انه توفي قبل الهالك واضح؟ تبات بقى يقينا ان فلان
راه ما تقبل ما يموت الهالك قبل ان يموت ابوه مثلا او ابنه هذا واحد لا يرث واضح اذن ديك الساعة كيفاش غادي نجيو للمسألة
ونكملوها؟ ها هو تبت لنا امر من الأمور. لأن امس كنا تكلمنا على
لم يثبت لنا شيه لا حياته ولا موته. دابا تبت لنا الممات. شنو غنجيو؟ غنجيو نضربو على مسألة الحياة. ونكملو تصحيح العملية من
مسألة ياك كنا صحنا مسألتين غادي نكملو تصحيح العملية مسألة الممات
هادوك الورثة اللي في الممات اللي كان ناقصه شي حاجة نكملوها ليه واللي كان ماورتنش نورثوه واضح اذن هادي الحالة الاولى
الحالة الثانية قال وكون تعميم له قد خرجا ولم يبين من امره ما يرتجى ان يحكم بموته وذلك
اذا مضى امد التعمير السيد غاب ووقفنا داك القدر مثلا الأمس فالمسألة ووقفنا حداش من ستة وتلاتين ولا مناش هاديك ولا من ربعة
وعشرين من ربعة وعشرين ياك؟ ووقفنا حداش بقات ديك موقوفة لم يثبت عندنا لا حياته ولا موته لكن مضى امد التعمير
وهو سبعون عاما مع خلاف فيه وسيأتي ان شاء الله غيدكر لنا غيقولنا واشهر الاقوال في التعمير ها هو غيجي معنا شنو هو ضابط
التعمير؟ المقصود مضى امد تعميري دازت مثلا مرت سبعون عاما من حين ولادته
ولكن ماشي من حين خروجه لا كنقولو هاد السيد هدا ولد عام كدا وكدا عام مثلا اه الف وربعمية اه الف واربع مئة ولد والآن نحن في
الف وربعمية وسبعين اذا شحال من
سنة مرت على عمره سبعون سنة سبعون عاما اذن سبعون عاما ماشي من غيبته لا من ولادته سبعين عام الا كان مثلا هو غاب لما بلغ
خمسین سنة شحال غنتسناو
عشرين باش نكملو ليه سبعين غاب لما بلغ ستين سنة شحال نتاضرو؟ عشر سنوات غاب لما بلغ اربعين ننتظرو ثلاثين نكملو سبعين
واضح منذ ولادته ودليل هذا الامد اللي هو السبعين قول النبي صلى الله عليه وسلم فيما رواه الترمذي وابن ماجه
اعمار امتي ما بين الستين والسبعين. وقل من يجاوز ذلك او من يجوز ذلك اذا اعمار امتي بين الستين فهما اعطوا الامد الاكثر اللي
هو السبعين وهذا في الغالب اعمار امتي يعني غالبا
المقصود فالى مضى ان هاد التعميدات سبعين عام على ولادته فحينئذ كيحكم الحاكم القاضي يحكم بموته. كيقول لنا هاد السيد هذا
هو ميت حكما وهاد امة التعمير بهاد القايد انما يحكم به الحاكم اذا خرج وغاب من غير حضور حرب ولا
كوباء ان شاء الله هادشي غيجي معنا في قول ناظم ان كان فقده عن اهله اذن المقصود يحكم بموته اذا مضى امد التعمير اذا ففي
هاد الحالة ايضا يا ريت
اذن ديك حداش لي كانت موقوفة شكون لي غيورتهها؟ قل السي محسن سيرتها الورثة الذين كانوا يستحقونها في مسألة
الحياة. ديك مسألة الممات غنضربو عليها وغادي ياخذو ديك الحضاش ويقتاسموها ويورثوها من كان يستحقها في مسألة الحياة
هادوك الورثة اللي كانوا في مسألة الحياة الى شي حد كانت ناقصة شي حاجة نكملوها ليه شي حد ما وارثش نورثوه بقات شي
حاجة فهي للعصبة ولا لبنت مال المسلمين الا ما كانش عاصي
مفهوم ويلا قدر الله هادوك الناس ماتوا شوف اسيدي هادوك الناس لي في مسألة الحياة لما انتظروا عشر سنوات عاد مضى امد
التعمير السي نبيل معنا السي نبيل مرت عشر سنوات عاد انتهى امد التعمير. جينا بغينا نقسمو داك المال على الورثة الموجودين في
مسألة الحياة لقبنا شي واحد منهم مات. فحينئذ كنورتو
غنورتو وماله يأخذه اش ورثته وانتقلوا العمل للمناسخات حاجة اخرى. مفهوم الكلام؟ المقصود ان هادوك غادي يورتوا داك المال
ويحكم بموته ماشي من الآن لمنذ ذلك الزمن فداك الزمن راه كان ميت. ودابا عاد تيقنا انه كان ميت. مفهوم
بموته قبل الهالك ماشي تا داز السبعين عام يقول ليهم قاضي كتحكمو بأنه مات الآن اذن نشوفو الورث لا لا الا حكمنا بانه مات الان
اذن راه وارث هذا اذن تا حققنا حياته بعد موت الهالك لا كتحكمو بأنه مات قبل الهاديك اذن ما عندناش يقين
ومن شروط الإرث ثبوت حياته بعد الهالكين وهذا ما تبتنتش الحياة ديالو واضح الفقيه اه اذا قال وكون تعميم له قد خرج اي مضى
امد التعمير ولم يبين من امره ما يرتجى ولم يظهر امره
كيف اذا ظهر امره المسألة اللي سولت عليها الفقيه لو قدر مضى امد التعمير وحكم الحاكم بانه قد توفي. اش غنديرو؟ نقسمو المال
على الورثة. عاد جا من بعد فلا شيه له
حكم بموته انتهى الامر حكم الحاكم بموته فلا شيه له هواش ميت حكما وان كان حيا اش؟ وجودا ولذلك الحاكم ملي كيحكم بموته

لنفرض مجاش وهو في الحقيقة كان حي وعاش شي بلاد اخرى او حكم الحاكم بموته وهو حي من يأخذ ماله من يأخذ ذلك؟ من يأخذ الورثة الذين كانوا موجودين في ذلك الزمان وهو ميت حكما ولا يضرنا وجوده حقيقة

واضح؟ هذا هو المعنى قال وحيث ما حصل ما قد بين ها هو دابا غادي يذكر لك الحكم اللي انا سبقت بذكره وحيثما حصل ما قد بين ما حصل ما قد بين

اي من ثبوت حياته او ثبوت موته. ما قد بين لك في هذه الابيات الثلاثة الاخيرة وحيثما حصل ان يوجد ما بين لك من الاحوال الثلاثة. يعني وجد واحد من هاد الثلاثة. اما تبتت حياته ولا تبت موته في الحالتين اش غادي نديرو؟ قالك قسم موقوف لمن تبين يقسم ذلك الموقوف لمن تبين من الورثة الحاضرين على حسب لمن تبين ان تبت حياته فلن تبين ارثه في مسألة الحياة وان تبت موته فلن تبين ارثه في مسألة الممات قال بضرب ما لهم بجزء سهمهم بأن ضريبة ما كان لهم في جزء سهمهم بأن يضرب ما كان لهم واش في مسألة الممات او الحياة على حساب ان حكمنا بحياته يضرب مالهم في جزء سهمهم في مسألة الحياة. وامتى باتت موته يضرب مالهم في جزء سام في مسألة الممات الى ضربنا مالهم في جزء السهم ولقينا هو هو داكشي لي خداوه من قبل هو نفسو صافي انتهى الأمر نقولو هذا سر بحالك انت صافي لا شيء لك

الا لقيناه ناقص نزيدهم ما بقي ضربنا ما لهم في جزء منهم خرج لهم ستة وهو في الأصل كان خدا غي ربعة شحال خاصو جوج نكملو ليه جوج ديالو واضح

ويلا لقينا العكس آ الفقيه شو آ السي الناصيري لقينا العكس ضربنا ماله بجزء سهمه لقيناه ربعة وهو في الأصل خدا ستة اش نديرو نعمام مقصودين ايوا خداه وصرف داك المال اه

لا يمكن هذا ما يمكنش مستحيل لا يحصل بالأمس شنو كنا كنعطو هذا لا يمكن وإلا شنو فائدة هاد العملية وهاد التخريب كامل؟ مكينش هذا لا يوجد في هذه المسألة قطعاً لا يمكن في صورة من الصور

ملي نجيو يضربو مالهم نلقاهو خدا كتر قبل هذا لا يوجد. راه قبل قلنا داك المقدار لي كنعطيو هو اقل ما يمكن ان يأخذه المحقق له في جميع الاحوال له له. اذا هاد السورة ما كيناش لا تتصور. شنو الصورة اللي ممكن نلقاو ان نجده قد اخذ اقل ما يستحق ونزيده. لكن لقاوه خدا كتر ما يستحق غير موجود. لأن اي حاجة مشكوك فيها كنعطيوها موقوفة. كنعطيوه غير المحقق ما كيناش هاد الصورة لا توجد

اذن اما نلقاهو خدا نفس ما له عندما يضرب له نصيبه في جزء نلقاهو هو اللي خدا قبل فلا نزيده شيئاً اخذ ماله واما ان نجده اخذ اقل فنزيده ونكمل له ما بقي. لكن لقاوه خدا كتر لا يوجد ابدا لا يتصور

مفهوم؟ وهادي هي فائدة هاد العملية قال بضرب ما لهم ما كان لهم اي الورثة في جزء سهمهم الذي فوق مسألتهم على حسب حياة الميت او المفقود يومي فلهم بيدو تمام حقهم فحينئذ سيظهر لك تمام حقهم لمن كان حقه ناقصا

واضحة المسألة؟ قبل ما ندوزو اللي هو اشهر الاقوال عاودو نصحو المسألة ديال امس ونفرضو حنا الحياة والممات ونشوفو اش غادي نديرو. باش يظهر ليكم هاد المعنى ديال هاد الكلام هادا

تفضل اسي الناصري المتال لي مثل بنادم كأمس قال كالزوج والأخت واش ولم كالزوج والام والأخت وابي زوجة وأما واختا شقيقة ولا لاب بحال بحال اختا شقيقة دير وحدة فين

ابا مفقودا يلاه صحح حتى امس مسألة الحياة ومسألة الممات تصحيح مسألتين يعاود نفس الشئ اللي درنا البارح والجامعة كمل لنا كلشي واخا تا تكمل وعاد كتبها من بعد مني واخا غي صحيح المسألة وعاد كتب لي

نصفها قالت الام لها السادس الثلث لعدم تعدد اخوة ولو الزوج له نصفه الذي هو ثلاثة اه لا حيد ثلاثة فتعول يالاه دابا عاد كتب لنا المعلومات وضحا وضحا مزيان من هنا وضح من هنا

غحتاجوها مزيان طيب يلاه مسألة الحياة دير ليها شي سهم هاديك الممات الثقافة هادي كذلك له لابس ادمن ابدا ما ممكن اولاً الأخت الشقيقة تحجب بالأب الأب يحجب جميع الإخوة

والام لا ترث اكثر من الاب لا لا قالي دابا هاديك هي المسألة لو حنايا كنعرضو غي ذهنا اذن الأم تترث ثلث الباقي هادي مسألة الغراوين زوج اب ام من الغراوين صححها من ستانوش صححها من ستة

عطي للزوج نصفها ثلاثة ما بقي شحال؟ ثلاثة للذكر مثل حظ الأنثيين عطي للام ثلث الباقي والأب ثلثين واحد وهو جوج هادي مسألة الحياة تكتب عليها مسألة الحياة للتة مربوطة

قابل بين المسألتين باش تستخرج الجامعة من يوصيكم يضرب اقسما عليها على ستة مم على ثمانية ثلاثة نعمل بالقاعدة السابقة ثلاثة في ثلاثة تسعة مضرب ثلاثة اثنان اربعة اثنا عشر

نضرب اثنين اثنين في ثلاثة نضرب ثلاثة فينا هو واحد عطيني هو وهنا المسألة الثانية مسألة الحياة الأخت شقيقة شعنها في مسألة الحياة هاديك ما مات الحياة الحياة المسألة الثانية الم ترث حجت بالأب ما عندها والو والوارث اللي ما عندهو تا شي حاجة فالمسألة من المسائلين اش كنعطيوه في الجامعة كنعطو له لا نعطيه شيئاً حنا قلنا شكون لي كنعطيوه في الجامعة لأن دابا الآن بغينا نعطيهم مزال متبتش لينا الحياة ولا الموت. واضح؟ دابا الآن مزال السيد مفقود معرفناه حي اولاً ميت عاد بغينا من بعد نفرضو الحياة ولا الموت غنعطيهم محقق واضح؟ الأخت شقيقة ومسألة ورثت فيها مسألة الممات ومسألة الحياة ما ورتتش فلا نعطيها شيئاً طيب ما الذي بقي هو الموقوف؟ شوف شحال بقي لك جمع الحساب وطرحه من الجامعات اربعة زائد تسعة ثلاثة عشر طرحها من اربعة وعشرين كم بقي هو الموقوف كتبو متكتبوش ليها هي كتبو ليهم بجوج كاع هبطو المهم كتبو الوسط يلاه هذا هو الموقوف دابا الآن شنو درنا الان قسمنا الميراث قبل دابا الان قسمنا الميراث قبل ان يثبت عندنا موت المفقود او حياته واضح؟ السيد فقد الناس بغاو الميراث ديالهم قال لك بغينا الميراث نقضيو به حقنا غرضنا قسمنا ليهم الميراث دوك الناس لي كيطلبو بيه اش قبل تبوت حياة المفقودين او موته واضحة المسألة ياك مفهوم طيب الآن تبت عندنا ها هو دابا فاللول هادشي اللي درنا دازت واحد الاسبوع ولا شهر تبت عندنا احد الامرين نبدو حنا بثبوت الحياة تبت عندنا السيد انه حي جا مثلاً ظهر رجع دازت اسبوع وهو رجع رآه حي او اتانا خبره من شاهدي عدل ان السيد راه مزال حي او ثبتت حياته بلحظة ومات المهم انه كان حيا بعد موت ذلك. تبتت الحياة. شغادي نديرو دابا الآن غادي نمشيو لمسألة الحياة هاديك هي الثانية مسألة الممات كأننا غنعضرو عليها غي خليها لأن غنحتاجها لكن معنى اعتبروه اضرب عليها. غتمشي تخدم فمسألة الحياة مسألة الحياة الآن نشوف الورثة اللي وارثين فيها واضرب مالهم في جزء سهمهم وشوف شنو عندهم في الجامعة الى لقيتيه هو هو فداك الى لقيتيه ناقص زيدهم يلاه سير الآن فين غادي نخدمو؟ تبتت الحياة؟ غنخدمو بهاد المسألة هادي هادي مشات الغيت. مسألة الحياة الزوج كانت عندو واش ثلاثة فيها نضربو ثلاثة في جزء السهم في جزء سهمهم ثلاثة في اربعة شحال طنناش شحال خدا هو شحال خاصك زيدهو بثلاثة زيدهو هنا ثلاثة نزيدو هنا ثلاثة طنناش اثني عشر واحد في اربعة قال خدات الأم صافي ما عندنا ما نزيدوها واضح اه الأخت شقيقة لم ترد شيئاً اذن ليست من الورثة لا تلد شيئاً الاب اش كم كم اخذ هنا؟ اثنان اثنان في اربعة ثمانية نعطيو ثمانية عطي للآل ثمانية المجموع تمنية زائد اربعة اثني عشر زائد اثني عشر اربعة وعشرون لأن هاديك حداش راه زولنا منها ثلاثة عطيناها هاد الثلاثة اللي زدناها للزوج منين خديناها بغيناها من هاد الحداش الموقوفة راه كانت حداش موقوفة حيدنا منها ثلاثة زدناها للزوج فصارت اثني عشر شحال بقي من حداش؟ ثمانية هي لي بقات للأب ها هو خداه وهذه لا شيء لها اذن فهاد الحالة ثبتت حياة المفقودين اذا تبتت اذا تبت موته رد المسألة كيف كانت كانت تسعانا هذا المال الموقوف اذا تبت موته باحد امرين اش غادي نديرو؟ غانمشيو لمسألة الممات غنخدمو بها طيب الزوج ثلاثة في ثلاثة كم تسعة كم ورثة في الجامعة؟ لا نزيده شيئاً صافي اه الام كان لها اثنان في ثلاثة ستة كم اخذت هنا اربعة نزيدوها جوج هاد الجوج منين غنزيدوها لها؟ من جيوبنا من داك الموقوف من هاد حداش واضح؟ غنعيدو جوج منها وغنزيدوها ليها ستة تحيدنا جوج من حداش شحال باقية بقية ساعة واضح اه ثلاثة في ثلاثة ايها الأخت شقيقة ايها الأخت اذن المجموع تسعة في ستة خمسة عشر في تسعة اربعة وعشرين واضح هنا يذكرون مسألة وهكذا افعل في جميع المسائل واضح ثبتت الاية اما الصورة اللي كنت فرضت لكم لا توجد نلقاوه ورت اكثر مما كان يستحق ابدا لا يمكن دائماً قبل كنعطيهم غير المحقق المشكوك فيه لا يأخذه ولذلك الا لاحظتو هنا كانت معنا شي سورة فيها الزيادة عندنا اما المماثلة ولا النقصان مكابنش الزيادة طيب هنا ذكر الشريحة مسألة هي غتجي معنا فقسمة كيفية القسمة الثالثة لكن ذكرها من باب ايضاحها لنفرض اسيدي ملي كنا قسمنا المال فاللول رد هداكشي كيف كانت على اربعة هنا اربعة وكان الموقوف احد عشر لو فرضنا هذا غي من باب كيفية قسمة التركة لو فرضنا اننا قسمنا المال على هاد الناس السيد هداك الهادي الزوجة لي كانت ميتة تركت اموالاً مختلفة خلوات دنابير ودراهم وخلات دور وعقارات اموال مختلفة يعني تركت اموالاً معدودة مثلية واموالاً مقومة كتقوم واضح لما اردنا قسمة المال على اربعة وعشرين مالي خلواتو على اربعة وعشرين شنو غادي نديرو للأشياء التي ليست مثلية را قووها ياك قومنا الدار تركتها قومنا ارضا معينة تركتها. قومنا داكشي كامل على اربعة

وعشرين وعطينا للزوج تسعة وعطينا للأم اربعة وبقيت احد
عشرة داخل فيها المثلي والمكون مفهوم هاد الحداش لما تبتت الحياة او الممات وحدة من المسألتين واردنا ان نقسمها نزيدو هاد
حداش نقسموها عل الورثة مثلا فاللول كنا زدنا للزوج منها
ثلاثة واضح؟ وفي المسألة الثانية كنا زدنا للأم منها اثنين العكس فالمسألة اللولة زدنا للأم التنين وفي المسألة الثانية زدنا للزوج هاد
حداش فقيه لنفرض انها كانت غير مقومة دار وكلنا قومناها بحداش
ولا ولا شيء لا يقسم وكنا قومناه بحداش فكيف يقسم على كيف نأخذ منه ثلاثة؟ هو ماشي مال ليس اه شيئا موزونا ولا شيئا مكيبلا
ملي كيكون شيء موزون ولا مكيل كيتقسم
بالكيلوات ولا لا هو دار كي نديرو نقسموها؟ كايينة واحد الطريقة غير الشرح ذكرها سبقا والا ستبع في القسمة الثالثة اه قسمة هذا
المال الموقوف على كل من يستحق منه شيئا من المال
شهو هو هاد الطريقة هو اننا غادي نغسلو للزوج في مكان منفصل الزوج مثلا بالمسألة في مسألة الحياة شحال كان خاصو ثلاثة ياك؟
باش تكمل لي طناش غنعزلو في مكان اخر منفصل
قولوا زوج له ثلاثة فشهد في مسألة ياش في مسألة الحياة اه الأم واحد فربعة ربعة اخدتها ما بقي كم بقي للأب تمانية ابا عطيناها
ثمانية تمانية زائد ثلاثة احد عشر
غادي نجيو لداك المال المقوم مثلا ديك الأرض المقومة قومت بإثنين وعشرين مثقالا من الذهب كتسوى ديك الدار تنين وعشرين
دينار ذهبي هادي هي القيمة ديال ديك الدار تجيو لهاد تنين وعشرين
غنكتبوها هنا تنديرو مسألة اخرى ادن هاد تنين وعشرين هي اش هي داك الملك المكون غادي نقسمو تنين وعشرين على
حداش تنين وعشرين مقسومة على حداش اثنان ثلاثة في اثنين
سنة ثمانية في اثنين ستة عشر اذن الآن اش درنا قسما ليهم داك الما الموقوف محاصة بينهم بين اولئك الذين يستحقون. ممكن
يكون ثلاثة ممكن يكونوا اربعة ممكن الشاهد هذه المسألة غتجي معنا في الصلب ونزيدها ايضا ان شاء الله
وهذه غتجيب بالتفصيل في باب كيفية قسمة التركة واضح؟ واضح الآن كيفاش ماشي واضح هاد اللخر لا تشغلوا انفسكم به
واضح هادشي هدا اللول الحياة والممات هو الأهم هذا لا تشغلوا انفسكم بها نزيدوا
اذا يقول رحمه الله وامد واشهر الاقوال في التعمير كنا قلنا انه يتبت موته باش بمرور امد التعمير غتقول شناهو امد التعمير؟ قال
واشهر الأقال اذن فيه خلاف واش كتفهم اشهر الأقال؟ فيه اقال
قيل امد التعمير سبعون عاما وهو الاشهر وقيل ثمانون عاما وقيل خمسة وسبعون عاما وقيل غير ذلك اقال لكن الأشهر منها عند
مالك هو انها سبعون عاما واشهر الاقوال في التعمير سبعون بالتحقيق او التقدير سبعون بالتحقيق اش معنى بالتحقيق؟ اذا
اكان الناس متيقنين من سنة ولادته. عندهم يقين فلان زاد عام كذا وكذا. فحينئذ مرور ستين عام على داك العام غيكون امر محقق
قولي الفقيه فلان زاد سنة الف وتلتمية وعشرين قطعا الف وتلتمية تما فين زاد
مرور سبعين عام واضح محقق او تقديري ما عاقلينش وقتاش زاد واقبلا زاد الف وتلتمية وتمنطاش ولا عشرين ولا تسعطاش ما
كاينش يقين لكن جا واحد وقال غالب الظن انه زاد عام كذا وكذا اللي هو عام الف وتلتمية حتى هذا يحصل به بالتحقيق او تقديره
واضح ان كان بمعنى متى نديرو ننتظر مرور امد التعمير اذا كان فقده عن اهله غيابه وخروجه عن اهله بلا حضور حرب ووباء حصل
اذا خرج دون هذين السببين غير خرج لتجارة ولا لنزهة ولم يعد. تما كتنتظرو ام التعمير. مفهوم قوله
ان كان فقده عن اهله بلا حضور حرب ووباء حصل. مفهوم هذين الشرطين انه ان غاب بعد حضور حرب هاد الرجل شارك في القتال
شارك في حرب بين المسلمين انفسهم ولا بين المسلمين والكافرين المهم كان فواحد القتال فواحد
الحرب بين صفين وبعد الحرب لم يظهر فإنه اش لا ينتظر امد التعمير ما كنتسناوش تدوز سبعين عام يحكم الحاكم بموته اذا لم
يظهر له خبر بعد انتهاء مثال انتهى القتال والحاكم
اه تلوم تلوم بمعنى تسنى واحد المدة لي ممكن يرجع فيها لأنه ممكن ينتهي القتال والإنسان يمشي يزور شي واحد من الأقارب ولا
شي يمشي يقدر شي شغل عاد يرجع للدار
هو انتظار واحد المدة شي شوية حتى يغلب على ظنه ان هاد السيد هذا ما مات. ما بقى عندو نقولو مشى يقضي شي شغل ولا مشى
هنا ولا هنا وعاد يرجع

انتهى الحرب ومرت مدة بعضهم ضبطها بسنة قالك دوز واحد السنة والحاكم ولا ولي الأمر يبعث في خبره كيرسل الناس يقبلو عليه
والناس يبعثو عليه ولم يجده يحكم بموته مانتسناوش حتى تمر سبعين عام من حياته لا ننتظر مفهوم
هادا واحد وقال وجر بلا حضور حرب ووباء او مثلا هذا الرجل كان في بلد فيها وباء فيها طاعون وباء مثلا مرض قاتل كان كيعيش
فواحد البلاد ولا كان سافر لواحد البلد تيقنها انه كان مشى لديك البلاد وديك البلاد اتاها طاعون مرض يقتل اهله ولا واحد البلد فيه
مجاعة قاتلة ماتوا الناس بسبب الجوع هادا هو المقصود بالباء ونحو ذلك مما يقتل الناس وبعد ذلك الوباء لم يظهر له اثر كان فداك

البلد وانتهى الوباء وما لقيناهاش. بحثنا عنه ولم نجده. كذلك الحاكم يتلوم. انتظروا قليلا وبعد ذلك يحكم بموته واضح الكلام ولا ينتظر امد التعمير اذا امتا كنتسناو امد التعمير اللي هو سبعين عام من عمرو اذا لم يكن غيابه بعد حضور قتال او بعد وباء

فحينئذ تزداد صبغنا اما اذا كان كذلك فلا ينتظر سبعين عاما بل يتلوم قليلا ثم يحكم بموته مفهوم؟ قيل سنة وقيل اقل من ذلك عاد حاصل كلامه هنا قال زيد اسيدي قال الشارع الى ان المفقودة بيينة مقبولة كشاهدي عدل مثلا او نحو ذلك من البيئات قال القادم بنفسه الى اخذ من بيت الموقوف قدر ما يرثه منه الحاضر الذي تنفعه حياة المفقود قدر ماله منه ايضا وشوف لاحظ قال ويأخذ الحاضر الذي تنفعه حياة المفقود. مثلا في المسألة عندنا هنايا شكون هو الحاضر الذي تنفعه حياة المفقود الزوج شوف الزوج فمسألة الحياة شحال غيورود ثلاثة فربعة شحال طناش اذن تنفعه حياة المفقود الا كان هاد المفقود لي هو الأب حي كينتفع الزوج بذلك يرث اش اثني عشر لماذا؟ لان المسألة حينئذ لا يدخلها العول غياخذ النصف ديالو كاملا ويلا كانت معه الاخت الشقيقة كتورت معها النصف فاش يقع العول فينقص له تونس فوق اذن ها هو هذا انتفع بحياة المفقود. اذا ماشي الحاضرين كلهم كيتضرروا بحياة المفقود. لا. منهم من ينتفع بحياته. ومنهم من يتضرر ومنهم من لا يرث اصلا وهكذا

قال هذا الموسم انتقل حقه من الموقوف الى ورتته بعمل اه حينئذ ذاك الموقوف راه غادي نورثوه له ثم داك الموروث لي غنورتو ليه غيورثوه ورتته هو. مبقيناش فورثة هاد الهالك. ورينا فورثة المفقود لي هو الأب كنا قبل. كنتكلمو على ورتة الزوجة الآن غنتاقلو لمسألة اخرى غنعطيو للزوج ماله تم ننظر الى ورتة الأب غنقولو عوتاني نصحو مسألة خرا هذا الأب ترك زوجة هاديك الأم مبقاتش اما غتولي فهاد المسألة لخرى لي هي موت الأب هاديك الأمة اش غتصير تصير زوجة انقلها لك ان يكون ترك زوجة واضح هاديك اختا شقيقة غتولي اش؟ بنتا واضح؟ اختا شقيقة؟ اخت من اخت الهالكة اللي هي الزوجة. بنت هاد الراجل غتولي فمسألة الأب بنتا مبقاتش اختا اذن غنتاقلو نصحو مسألة اخرى مفهوم وذلك بعمل المناسخات وسيأتي بإذن الله قال وان ثبت انه حي بعد الموت الموروث ولم يعرف به وفي حاله حي او ميت ثم حقه من الوقوف الى جنة بابه. نعم. فيوقف الجميع في انتظار الامل التعميق. نعم الوقوف في الحالتين ظهور اي صفوف موته اي مفقود مقدر على موت قريبه ذلك من مات قدر الله اي من المفقود قد خرج اي انقضى ولم يدم اي يظهر

نعم اذا ثبت حينئذ ان مات قبل موته ولم يتبين شيء يكون الجميع الموقوف بالحالتين الحاضرين مميذا في حال انتقل حقه من الموقوف بورثته بعمل ونسخة واضح؟ بمعنى انتظرنا حتى تبت المسألة لي ذكر الآن. انتظرنا حتى تبت حياة هذا المفقود او موته ملي جينا مثلا تبت حياته جينا بغينا مسألة الحياة نصحوها غنزيدو للزوج كامل ثلاثة في مسألة الحياة بغينا نزيدوها للزوج لقيناه مات الزوج خدا تسعود تصرف فيها جينا لقينا مات الزوج شنو غانديرو عمل المناسخات ثلاثة ولات ديال الزوج نشوفو الورثة ديال الزوج هداك الزوج لي سميتو زيد بن عمرو شنو ما الذي من الذي ترك؟ ترك بنان بين فينتقل لورثته مفهوم الكلام

والمسألة التي ذكر هنا نشوفو واش انتبهتو ليها ولا لا لو فرضنا ان هاد المفقود تبتت حياته ماشي رجع غير تبتت لينا بيينة ان السيد راه حي واضح طيب ورتناه لما تبتت حياته ورتناه. لكن بعد ذلك ما عرفنا هل بقي حيا او مات تبتت لينا الحياة ديالو بعد موت الهالك او معرفناش واش مزال حي اولا مات اش غادي نديرو لداك المال ديالو ها ها فهمتو المسألة؟ تبتت حياته بعد موت هالك ولا ندري الان هل هو حي او ميت مم احسنت نورته ذاك المال ويبقى المال موقوفا ما غتبقاش موقوفة حداش لا غتبقى موقوفة مثلا في المسألة تبقى موقوفة ثمانية

واضح تبقى موقوفة ثمانية ماشي حداش صافي راه تبتت الحياة ديالو. وهاد التمنية غتبقى موقوفة الى احد امرين. الى ان يثبت لنا موته او يمر امد التعمير عاد نورثوها للورثة ديالو نقولو هاد الاب اش خلا؟ ترك زوجتان بنتا الى اخره زيد اسيدي قال ذلك الموقوف الارباب الى تبين ما يستحقه اذا تبين من استحقوا بقوله او غيره جميع اي المتعدد الذي تبين وان كان هذا التقدير ادى الى مخالفة الاعراب قسم موقوف صارت موقوف

زيد ما اسمه نعم يبدو كيف يبدو لهم بذلك نعم نعم فرجله من الموقوف اذا كان اذا كانت جملة مالك ما كان واما اذا كان المسألة تتعلق بكيفية قسم التركة المهم الشاهد اننا نحاولو نوضحوها شي شوية زيد اذا كانت الجامعة جمعنا مثلما صحت من جذب دابا الجامعة مثلا صحت من اربعة وعشرين ومال الهالك يمكن قسمه على اربعة وعشرين مثلي. واضح؟ شيء يكال شيء موزون ذهب فضة شيء حاجة بحال هكذا اهاه واما اذا كان مقوما واما الجامعة يوم اقل منها حاسبوك اذا كان مقوما الاشياء التي تقوم بقيمة يعني كنجعلو ليها واحد القيمة

تساويها كالدال والأرضي ونحو ذلك. او كان مثليا خلى مثلا اشياء

مثلية اه خلى مثاقيل مثلا لا يمكن قسمها لكن هاد الأشياء اللي خلاها متلية ولها اعداد اما انها اقل من الجامعة ولا اكثر من الجامعة
مثلا لنفرض خلى ترك هذا الهالك

اه مجموعة او خلى متلا دنانير ذهبية لا تقسم ميمكنش نشدوها ونقطعوها دنانير ذهبية. المسألة صحت من ربعة وعشرين وهو ترك
دينارا ذهبيا. قل او المسألة صحت من ربعة وعشرين او هو ترك ستة وعشرين دينارا اكثر هذا هو المثلي. واضح؟ فماذا نفعل؟ هي
المسألة ديال المحاصة غيذكر قال زيد

فلا بد ان نسرردنا قال فلا بد حينئذ ان تستخرج ما يستحقه كل واحد من ذلك الموقوف في الجامعة بالعمل المذكور يعني العمل السابق
وتجعله قدامه في موضع اخر كيفما درنا الآن شوف

ها الزوج جعلناه قدامو في موضع اخر. شحال كان عندو؟ ثلاثة هي ثلاثة قال وتجمع جملة ذلك فوق الخط. ملي كل واحد نعطيوه ما
له قدامه نجمعوا المجموع فوق الخط. ثمانية زائد ثلاثة تساوي احدى عشر

فوق الخط هنا الآن قال فيكون المجموع مثل العدد الموقوف في الجامعة فيكون هذا المجموع بحال يعني انه فوق متله مثل
الجامعة وتجعله محاصة يعني بين اولئك الوارثين تقسم عليها

المال الموقوف حسا الذي هو المقوم او المثلي الكثير او القليل بأحد طرق الجامعة اه فحينئذ اذا كان المال مقوما قومناه متلا كيما
قلنا بتنين وعشرين ولا ربعة وعشرين نقسمه على ذلك العدد

او كان مثليا اقل او اكثر نقسمه على ذلك العدد لتحصل المحاصات وديك الساعة غيبان لينا كل واحد كم له من ذلك المال اما اذا كان
مثليا مساويا للجامعات فلا نحتاج لهذا كله

ان شاء الله هذا يأتي في كيفية قسم التركة وهاد الكلام نفسو راه عاودو في الصفحة الآتية عاودو نفس اعاد نفس العبارات زيد
بسرعة هل واذا تبينت الشيء كله واضح بين ما فيهش اشكال غير حاول تسرع شوية

واذا تبين كون المفقود حينئذ غير وارث للمال وكان مال الهالك مثليا مثل الجامعات مغنحتاجوش فيه للمحاصة لأنه اذا كان مثليا
مثل الجامعة انتهى الأمر اربعة وعشرين مثقال والجامعة ربعة وعشرين مكابنش اشكال قال

نعم نعم الاول الذي كان هي مثل ما اخذه مثله مثل فلا شيء له. نعم واولا يا جامعة الاثنين لانها خدات في الاول غير اربعة باقي
خاصها جوج مم فتدفع لها

عشرة مبني من الأحد عشر الموقوفة مم نعم تسعة كان عندها ثلاثة نضربوها لها في ثلاثة هي تسعود وهاديك تسعود هي اللي بقات
اصلا لأن حداث خدينا منها جوج عطيناها للأم بقات تسعة

هي لي بقات زيد وجمعت اولاً نعم لاحظوا هنايا الآن بدأت قرن الحياة ها هي الزوج يخرج له اثني عشر زيد الوقوف بقا تمنية
نعم ويخرج لاهه فلا شيء لها

في المنقود واذا كان الموقوف مقوما نفس الكلام عاودو هذا غي تكرر فقط نفس الكلام واذا كان الموقوف لي شرحناه فيما سبق قال
تبين انه يستحقه واش منها؟ دابا الآن الموقوف في الجامعة العدد العدد احد عشر

طيب ملي جينا نشوفوه في الواقع شنو هو هاد احد عشر فاش جات؟ ملي قسمنا المال وقومناه احد عشر جات في دار ولا في عقار
ولا جات اه في مثلي لكنه اقل من احد عشر ولا اكثر من احدى عشر. كفاش دير تقسمو هادي هي الطريقة؟

قال لك فلا بد ان ثم اسحق كل واحد من الموقوف ما يستحقه كل واحد من الموقوفين. الزوج كان كيستحق من الموقوف ثلاثة الأب
يستحق من الموقوف ثمانية هذا فيه مسألة ايش؟ الحياة في مسألة الممات

اه الأم كانت تستحق من الموقوف اثنين والأخت الشقيقة تستحق من الموقوف تسعة هذا هو معنى ما يستحقه الواحد من الموقوف
قال ان يقدمه في موضع اخر وتجمع جملة ذلك فوق الخط يتجمع داكشي ليهم فوق الخط باش يكون هو

ما ما تقسم عليه آآ تلك الأموال قال خاصة عليها ذلك المال الموقوف عليها على ماذا على اه تلك الجامعة داك العدد اللي هو حداث
غتقسم عليه داك المال تقسمو على حداث متلا

نعم وعلى يدك المال شنو سميت التركة وستأتي في اخر الكتاب اقول في قدر امل التعميق بقوله نعم من يوم ولادته عند ملك
وهو بينة نعم الغالب انه كذا من الاعوام

العام الدولي الذي هذا هو الغالب قديما الغالب ما عندهمش التحقيق الغالب يقدرن في غالب الاحوال قال بعد فقده اذا ما مضى قبل
فقده الى جنة بداية فيها سبعون عاما

امتي ما بين وقل من يجوز ذلك. نعم خمسة وسبعون الى غير ذلك فيه ما ذكر وطن اهله بلا حضور حرب اي قتال حاصل بين
طائفتين المسلمين والكفار والى حضور موضع

موضعي وبائي وعوضين عن مرض يذكر الناس منها كان طاعونا او غيره نعم. في بعض البلاد. مم ماله بعد انتصار الصف ولم يظهر
خبره. مم. ولكن لابد من التلون بعد التلون اي الانتظار. انتظروا شي شوية حتى نتأكدوا يعني

ماشي غير ينفصل الصفيين صافي نقولو مات. لا نتاضرو حتى نتأكد قال كما قال ابن رشد حكم المفقود بمعنى قالك محله هذا لي
كنتكلمو عليه اننا نحكم بموته بعد انقضاء الصفيين اذا ثبت وجوده في المعركة اما خرج مع الناس لكن لم
يثبت حضوره في المعركة بل رأوه خارج المعسكر. هذا بحال المفقود اللي مشى غبر وغير هكذا. قال اذن انقضاء سنة هذا من
التلوم هذا داخل في التلون قال ضمانه الى تعميم الشرك بلا قتال
مم صاحبها العامة التي يوم الجمعة خصوم البلد الذي توجه اليه ولم يرى صدره بعد ذلك نعم سبحانك الإشكال واضح